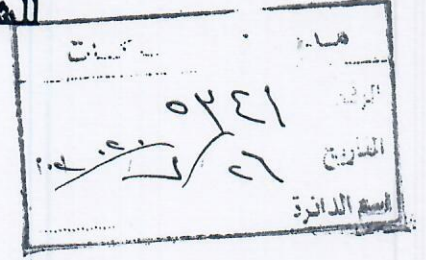


التراتب
الدرجة
الدرجة
الدرجة

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية
والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية
للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سورية)

شركة مساهمة مغفلة عامة
المنعقدة في 2020/07/22



الجلسة الاولى

بتمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الأربعاء الواقع في الثاني والعشرين من شهر تموز لعام 2020 عقد
اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب
- سورية) شركة مساهمة مغفلة عامة في فندق الداما روز (قاعة سطح دمشق) ، وذلك للجلسة الاولى بناءً
على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون
الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في صحيفتين
يومييتين وفق الآتي: صحيفة الثورة العدد 35 بتاريخ 2020/07/07، والعدد 36 بتاريخ 2020/07/08،
وصحيفة الوطن بتاريخ 2020/07/07 و بتاريخ 2020/07/08.
تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك
في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية
وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر.
عين كل من السادة سمير باصوص و حبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عين المحامي فادي سركيس كاتباً للجلسة
حضر كلا من السيدة إلهام الشجادة مديرة مديرية الشركات و السيد مصطفى اسماعيل مندوبي وزارة التجارة
الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/2425 تاريخ 2020/07/20.

Arope EGA MOM-First



وحضر الدكتور رافد محمد مدير مديرية الإشراف على الشركات مندوباً عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 675/ص تاريخ 2020/07/09.

كما حضر كل من السيد وائل يوسف والآنسة شذى حمندوش مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 621/ص-إ.م تاريخ 2020/07/08.

كما حضر السيد أحمد رضوان الشراي بصفته مدقق حسابات الشركة. كما حضر عضو مجلس الإدارة السيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر، وتغيب باقي الأعضاء لدواعي السفر، كما حضر المدير العام للشركة الدكتور ماهر عماري. تم استعراض النشرة الالكترونية للصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية، تبين أن المساهمين الحاضرين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم وقدره 52.11 % من رأسمال الشركة والتي تقل عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الاولى.

تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة لعقد جلسة ثانية وفقاً لدعوة اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية المنشور في الصحف عملاً بأحكام المرسوم 29 لعام 2011. وختمت الجلسة الأولى أعمالها نظراً لعدم اكتمال النصاب.

الكاتب
عبدالله

مراقبي التصويت

حبيب
محمد

رئيس الجلسة

ميان

مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

الهيئة العامة لحماية المستهلك



مندوب هيئة الإشراف على التأمين

م.م.ع

٢٢ من ٢٠٢٠

صورة طبق الأصل



**محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية
والتي تقام مقام الهيئة العامة العادية
للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سورية)
شركة مساهمة مغلقة عامة**

المنعقدة في 2020/07/22

الجلسة الثانية

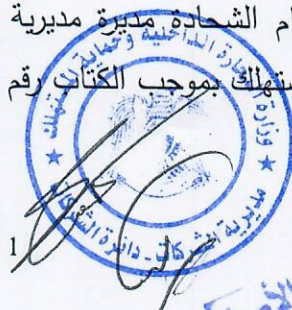
بتمام الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم الأربعاء الواقع في الثاني والعشرين من شهر تموز لعام 2020 عقد إجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة للشركة السورية الدولية للتأمين (أروب - سورية) شركة مساهمة مغلقة عامة في فندق الداما روز (قاعة سطح دمشق)، وذلك للجلسة الثانية بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية للصحف المحلية وفق الآتي:

صحيفة الثورة العدد 35 بتاريخ 2020/07/07، والعدد 36 بتاريخ 2020/07/08،
وصحيفة الوطن بتاريخ 2020/07/07 بتاريخ 2020/07/08 .

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر
عين كل من السادة سمير باصوص و حبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.
كما عين المحامي فادي سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كلا من السيدة إلهام الشحادة مديرة مديرية الشركات والسيد مصطفى اسماعيل مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/2425 تاريخ 2020/07/20



٢٢
صورة طبق الأصل



وحضر الدكتور رافد محمد مدير مديرية الإشراف على الشركات مندوباً عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 675/ص تاريخ 2020/7/9.

كما حضر كل من السيد وائل يوسف والآنسة شذى حمندوش مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 621/ص-إ.م تاريخ 2020/07/08.

كما حضر السيد أحمد رضوان سليم الشرايبي بصفته مدقق حسابات الشركة.

كما حضر عضو مجلس الإدارة السيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر ، وتغيب باقي الأعضاء لدواعي السفر وبعذر مقبول، كما حضر المدير العام للشركة الدكتور ماهر عماري.

تم استعراض النشرة الالكترونية للصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم وقدره 52.11% من رأسمال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الثانية.

صادق رئيس الجلسة ومراقبي التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2019 وخطة العمل للعام 2020.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2019 .
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.



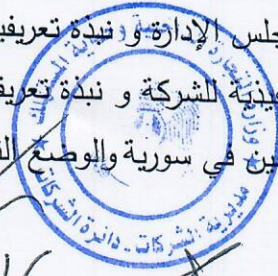
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة.
5. زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31 ، وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين ، وتعديل المادة 8 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً .
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2019.
7. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019، والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2020 واتخاذ القرار بخصوصها.
8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 واتخاذ القرار بخصوصها.
9. مناقشة واتخاذ القرار حول تعديل الفقرة 1 من المادة 14 من النظام الأساسي للشركة لناحية عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح مكوناً من خمسة أعضاء بدلاً من سبعة.
10. انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة لانتهاؤ مدة ولاية مجلس الإدارة الحالي.
11. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2020 وتحديد تعويضاته.
12. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة و التعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
13. البحث في صلاحيات مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس بإجراء عمليات بيع وشراء الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة.

وباشرت الهيئة العامة أعمالها ومداولاتها وفق مايلي:

- 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2019 وخطة العمل للعام 2020.
- قام رئيس الجلسة بتلاوة كلمة مجلس الإدارة وطلب من المدير العام السيد ماهر عماري إلقاء كلمة موجزة عن قطاع التأمين في سورية والصعوبات التي يواجهها، والحديث عن نتائج الشركة للعام 2019 والتوقعات وخطة العمل للعام 2020.

ثم قام المدير العام بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي تضمن ما يلي:

- لمحة عن الشركة وأنشطتها و أماكنها الجغرافية.
- المؤسسون والمساهمون الرئيسيون.
- أعضاء مجلس الإدارة وفبذة تعريفية عن كل منهم.
- الإدارة التنفيذية للشركة و نبذة تعريفية عنهم.
- قطاع التأمين في سورية والوضع التنافسي لشركة آروب في السوق السورية.



Handwritten signatures of the board members and management.



- الهيكل التنظيمي للشركة وعدد الموظفين و فئاتهم و مؤهلاتهم.
- وصف مختصر للجان المنبثقة عن مجلس الادارة ولاسيما التدقيق.
- وصف المخاطر التي تواجهها الشركة.
- السلسلة الزمنية للأرباح وحقوق المساهمين.
- أسعار الأوراق المالية المصدرة للأعوام 2014 و 2015 و 2016 و 2017 و 2018 و 2019.
- بيان بالعقود والارتباطات مع الأطراف ذات العلاقة.
- معايير المحاسبة المطبقة في التقارير المالية وأتباع التدقيق لعام 2019.
- نتائج التقييم السنوي لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية.
- التطورات المستقبلية وتوقعات الإدارة.

وأشار المدير العام في كلمته أنه واستناداً الى البيانات المالية المدققة من قبل السيد أحمد رضوان سليم الشرايبي بلغت أرباح السنة الصافية المحققة قبل اقتطاع الضريبة كما تظهرها ميزانية الشركة الموقوفة في 2019/12/31 مبلغ وقدره 77,661,351 ل.س (سبعة وسبعون مليون وستمائة وواحد وستون ألفاً وثلاثمائة وواحد وخمسون ليرة سورية فقط لا غير) بينما تظهر الميزانية أرباح صافية غير محققة للسنة المالية 2019 مبلغا وقدره 775,638 ل.س (سبعمائة وخمس وسبعون ألف وستمائة وثمانية وثلاثون ليرة سورية فقط لا غير) ناتجة عن تغيرات فروقات أسعار الصرف، وبالتالي تكون أرباح السنة الصافية المحققة وغير المحققة قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطات كما تبينها الميزانية الموقوفة بنهاية 2019/12/31 مبلغ وقدره 78,436,989 ل.س (ثمانية وسبعون مليون وأربعمائة وست وثلاثون ألفاً وتسعمائة وتسع وثمانون ليرة سورية فقط لا غير) ومبلغ وقدره 74,312,593 ل.س (أربع وسبعون مليون وثلاثمائة واثنان عشر ألف وخمسمائة وثلاثة وتسعون ليرة سورية فقط لا غير) بعد اقتطاع الضريبة.

2- الاستماع الى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2019 :

قام السيد أحمد رضوان سليم الشرايبي بصفته مدقق حسابات الشركة بعرض تفصيلي للتقرير السنوي لمدقق الحسابات عن حسابات الشركة الموقوفة في 2019/12/31 وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات الشركة للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية.

(Signatures and stamps of the company and the auditor)



3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات فأبدى الحضور رضاهم عن عمل الشركة وجديتها وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والمدير العام ومدقق الحسابات.

طلب هيئة الإشراف على التأمين ممثلة بالدكتور رافد محمد أن تقوم بمداخلة حول شركة آروب أفاد:

1- تمنى من مدقق الحسابات أن يضيف إلى إفادته ضرورة التأكد من التقيد بقرارات هيئة الإشراف

على التأمين بالإضافة إلى هيئة الأوراق والأسواق المالية.

2- حلت شركة آروب في المرتبة الثالثة على مستوى شركات التأمين وتقييم بلغ 66% مع تحسن

بالتقييم عن العام الماضي التي كانت 59%.

3- لا يوجد مخالفات على الشركة من قبل هيئة الإشراف على التأمين علماً بأن شركات أخرى قد

استحقت اشعارات بمخالفات من الهيئة.

4- التأمين الصحي هو تأمين خاسر حالياً، نظراً لتغير كلفة الخدمات الصحية في القطاع الصحي.

5- معيد التأمين الصحي في شركة آروب كان فاعلاً في سداد المطالبات.

6- لاحظنا أن الربح التأميني محدود نظراً لأنه ناجم عن تحرير الاحتياطي ودخل الإيرادات

بالإضافة إلى إعادة تقييم حوادث سابقة في السنوات الأخرى.

7- كما نوه إلى صعوبة التوسع بالعمل التأميني والنشاط الاستثماري وهو الضامن لوضع شركات

التأمين.

ملاحظات الحضور:

تقدم الحضور ببعض المداخلات حول عمل الشركة ونوهوا أنه من أهم العوامل لدعم شركة آروب هو

بنك سورية والمهجر كما نوه البعض على صعوبة إعادة التأمين في الوقت الحالي ونتمنى أن يبقى

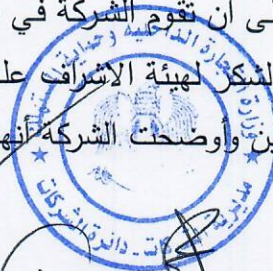
الازدهار في الشركة كما يرجى الاضاءة على المحافظ الاستثمارية وتركز التأمين على قطاعاته مثل

السيارات وغيرها , كما تم التساؤل حول وضع الشركة للفترة القادمة.

كما تمنى الحضور على أن تقوم الشركة في الاجتماعات القادمة بتقديم ضيافة للحضور لأن الحضور

هم مساهموا الشركة والشكر لهيئة الإشراف على التأمين , تم الإجابة من قبل إدارة الشركة عن تساؤلات

الحضور من المساهمين وأوضحت الشركة أنها ستستمر بنفس السياسة للتوسع المستقبلي.



Handwritten signatures of the Board of Directors and management.



4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة.

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع جزء من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطات إجبارية عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات بما يعادل 10% من صافي الأرباح الخاضعة لتكوين الاحتياطات أي مبلغ وقدره 7,766,135 ل.س (سبعة ملايين وسبعمائة وستة وستون ألفاً ومائة وخمسة وثلاثون ليرة سورية فقط لا غير) كاحتياطي إجباري، كما أشار إلى جواز اقتطاع نسبة 10% من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطي اختياري في حال قررت الهيئة العامة ذلك.

وطالب من الهيئة العامة التصويت على اقتطاع مبلغ وقدره سبعة ملايين وسبعمائة وستة وستون ألفاً ومائة وخمسة وثلاثون ليرة سورية كاحتياطي إجباري.

5- زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31 ، وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة 8 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.

بين رئيس الجلسة بأنه وفقاً للبيانات المالية المدققة فإن رصيد الأرباح المدورة كما في الوضع المالي للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31 بعد اقتطاع الضريبة والاحتياطي الإجباري هو مبلغ وقدره 63,857,540 ل.س (ثلاثة وستون مليون وثمانمائة وسبعة وخمسون ألفاً وخمسمائة وأربعون ليرة سورية فقط لا غير).

وبين للحاضرين بأن هيئة الاشراف على التأمين قد أصدرت التعميم رقم 350 تاريخ 2020/3/12 ووجهت بموجبه شركات التأمين الى عدم توزيع أرباح نقدية لهذه السنة وعدم تسديد مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة ، وعلى ان يتم بحث إمكانية زيادة رأسمال الشركة عن طريق ضم الأرباح القابلة للتوزيع وقد اخذ مجلس إدارة شركة آروب هذا التعميم بعين الاعتبار وارتأى ان يعرض على الهيئة العامة مقترح زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31 بمبلغ اجمالي وقدره 60,500,000 ليرة سورية (ستون مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية فقط لاغير) الى رأس المال موزعة على 605,000 سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد و ليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ 1,270,500,000 ليرة سورية (مليار ومئتان وسبعون مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية فقط لا غير) ، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه

Handwritten signatures of the board members.





الزيادة على المساهمين مجاناً بنسبة سهم واحد منحة لكل 20 سهم حالي ، وبين للحاضرين بأن موافقة الهيئة العامة على هذا المقترح يخضع لموافقة هيئة الاشراف على التأمين ومصادقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

كما بين بأن زيادة رأس المال وفق ماسبق يتطلب تعديل الفقرة /أ/ من المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح :

أ- حدد رأس مال الشركة بمبلغ 1,270,500,000 ليرة سورية مقسمة على 12,705,000 سهم اسمي قيمة كل منها /100/ ليرة سورية فقط، واكتتب المؤسسون بنسبة / 49.7 %/ من رأس مال الشركة وفق النسب المذكورة في المادة(6).

وطلب من الحاضرين الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال وفق ما ذكر وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لزيادة رأس المال وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الاسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً بواقع سهم منحة لكل 20 سهم وفق الاصول وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والاوراق اللازمة لذلك.

6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2019.

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للشركة إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2019 إبراءً عاماً شاملاً.

7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2020 واتخاذ القرار بخصوصها.

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة قد أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم في عضوية المجلس للعام 2019 على أن يعاد النظر بهذا الامر في الهيئة العامة القادمة وفعلاً لم يتقاضوا أي تعويضات عن توليهم مهامهم خلال العام 2019، كما أبلغ



الحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة قد أبدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم خلال العام 2020 على ان يعاد النظر بهذا الأمر في اجتماع الهيئة العامة القادمة.

8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 واتخاذ القرار بخصوصها.

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2019، وقد أعلنوا عدم رغبتهم بتقاضي أي مكافآت مهما كانت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9- مناقشة واتخاذ القرار حول تعديل الفقرة 1 من المادة 14 من النظام الأساسي للشركة لناحية عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح مكوناً من خمسة أعضاء بدلاً من سبعة.

عرض رئيس الجلسة على الحضور اقتراح مجلس الإدارة بتعديل عدد أعضاء مجلس إدارة الشركة ليصبح 5 أعضاء بدلاً من 7 أعضاء وبين للحاضرين بأن مجلس الإدارة توجه بكتاب الى السادة هيئة الاشراف على التأمين لبيان الرأي بخصوص هذا المقترح ، وقد ردت هيئة الاشراف بالموافقة على مقترح تعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح خمسة أعضاء بدلاً من سبعة من حيث المبدأ على أن يعرض هذا المقترح على الهيئة العامة غير العادية للشركة لاتخاذ القرار بهذا الخصوص وطلب من الحاضرين ابداء رأيهم بالموضوع.

وافق الحاضرون على تعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة الى خمسة أعضاء.

وبين رئيس الجلسة أن هذا التعديل يتطلب تعديل النظام الأساسي للشركة بما يتماشى مع تعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة وخصوصاً نص الفقرة 1 من المادة 14 من النظام الأساسي لتصبح كما يلي:

يتولى إدارة أمور الشركة المساهمة المغفلة العامة مجلس إدارة مؤلف من خمس أعضاء تنتخبهم الهيئة العامة للشركة ، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثل شخصاً طبيعياً أو أكثر يسميه لهذا الغرض .

وأضاف بأن قرار الهيئة العامة بتعديل النظام الأساسي وفق ماسبق يخضع لمصادقة هيئة الاشراف على التأمين ومصادقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وطلب من الحاضرين تفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لتعديل النظام الأساسي وفق ما سبق ومتابعة الإجراءات والتوقيع على النظام الأساسي المعدل وكافة الطلبات والوثائق اللازمة لذلك أصولاً وشهراً في السجل التجاري للشركة.





10- انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة لقرب انتهاء مدة ولاية مجلس الإدارة الحالي.

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين انتخاب مجلس إدارة الشركة نظراً لانتهاء ولاية المجلس الحالي بتاريخ 2020/4/27، وبين للحاضرين أنه استناداً الى قرار الهيئة العامة اليوم بتعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح خمسة بدلاً من سبعة فإن الهيئة العامة مدعوة لانتخاب مجلس إدارة جديد مؤلف من خمسة أعضاء حيث شرح الشروط الواجب توافرها في المرشحين لعضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 والنظام الأساسي للشركة، وفتح باب الترشيح فترشح كلاً من السادة (شركة آروب للتأمين ش.م.ل ممثلة بالسيد فاتح بكداش، شركة آروب للتأمين ش.م.ل ممثلة بالسيد جورج صايغ، بنك سورية والمهجر ش.م.س.ع ممثل بالسيد ميشال عزام، ابراهيم شيخ ديب، إباد بيتجانة)، ولما لم يترشح غيرهم تم انتخابهم بالتزكية. وطلب من الحاضرين تفويض رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم باستكمال إجراءات شهر هذا الانتخاب في السجل التجاري للشركة بعد الحصول على الموافقات المطلوبة اصولاً.

11 - انتخاب مدقق الحسابات للعام 2020 وتحديد تعويضاته.

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين ترشيح السيد أحمد رضوان شرابي كمدقق لحسابات الشركة للسنة المالية 2020 باعتباره من مدققي الحسابات المسجلين في لائحة مدققي الحسابات المعتمدين وحيث أنه لم يرشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية. كما اقترح الرئيس على الحضور تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات المنتخب أحمد رضوان شرابي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

12- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من

المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

أشار رئيس الجلسة إلى أحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات التي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.



9



إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

تم طرح موضوع تجديد الترخيص لكل من أعضاء مجلس الإدارة الحاليين وممثليهم بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة خلال السنة المالية 2020 على التصويت في الهيئة العامة .

13 - البحث في صلاحيات مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس بإجراء عمليات بيع وشراء الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة.

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن جزء من استثمارات الشركة يتم من خلال التداول في سوق دمشق للأوراق المالية حيث تملك الشركة اسهم في شركات مساهمة سورية ريادية منها البنك العربي وبنك عودة وبنك بيمو السعودي الفرنسي وبنك سورية والمهجر وقد حققت استثمارات تغييراً صافياً في القيمة العادلة للاستثمارات المالية المتوفرة للبيع في ميزانية 2019/12/31 بمبلغ وقدره 173,080,623 ل.س (مائة وثلاثة وسبعون مليون وثمانون ألفاً وستمائة وثلاثة وعشرون ليرة سورية فقط لا غير).

وقد طلب مجلس الإدارة من الهيئة العامة تجديد موافقتها على اجراء عمليات شراء وبيع الاسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة وعلى زيادة الأسهم التي تملكها الشركة في المصارف السورية وتفويض مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس باجراء هذه العمليات وفق مايراه مناسباً والتوقيع على كافة الاوراق والوثائق اللازمة.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للجلسة الثانية للهيئة العامة ، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 52.11% من رأسمال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الثانية، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2019 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





القرار الثاني:

الموافقة على اقتطاع 10% من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطيات الاجبارية أي بمبلغ وقدره 7,766,135 ل.س (فقط سبع ملايين وسبعمائة وست وستون ألف ومائة وخمس وثلاثون) ليرة سورية فقط لاغير) كاحتياطي اجباري.
وعدم اقتطاع احتياطي اختياري لهذا العام.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

الموافقة على زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2019/12/31 بمبلغ اجمالي وقدره ستون مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية الى رأس المال موزعة على ستمائة وخمسة آلاف سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد و ليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ مليار ومئتان وسبعون مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً بنسبة سهم واحد منحة لكل 20 سهم حالي بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً وتعديل الفقرة /أ/ من المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح :

أ- حدد رأس مال الشركة بمبلغ مليار ومئتان وسبعون مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية موزعة على ستمائة وخمسة آلاف سهم اسمي قيمة كل منها /100/ مائة ليرة سورية فقط، واكتتب المؤسسون بنسبة /49.7% من رأس مال الشركة وفق النسب المذكورة في المادة(6).

وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه اي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لزيادة رأس المال من الجهات الرقابية وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الاسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً وفق الاصول والقانون وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والاوراق اللازمة لذلك بما في ذلك النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





القرار الرابع:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي الشركة ومديرها العام عن كافة أعمالهم خلال السنة المالية المنصرمة 2019 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

عدم صرف أي تعويض لأعضاء مجلس الإدارة عن توليهم مهامهم خلال العام 2019 بناء على طلبهم.

وعدم تخصيص أي من أعضاء مجلس الإدارة بأي تعويضات عن توليهم مهامهم في المجلس خلال العام 2020 بناء على رغبتهم على أن يعاد النظر بهذا الموضوع في الهيئة العامة القادمة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2019.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:

الموافقة على تعديل عدد أعضاء مجلس إدارة الشركة ليصبح 5 أعضاء بدلا من 7 أعضاء و تعديل النظام الأساسي للشركة بما يتماشى مع تعديل عدد أعضاء مجلس الإدارة وخصوصاً نص الفقرة 1 من المادة 14 من النظام الأساسي لتصبح كمايلي:

1- يتولى إدارة أمور الشركة المساهمة المغفلة العامة مجلس إدارة مؤلف من خمس أعضاء تنتخبهم الهيئة العامة للشركة ، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثله شخص طبيعي أو أكثر يسميه لهذا الغرض .



Handwritten signatures and initials of the board members, including a large signature on the right and several smaller ones on the left.



وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لتعديل النظام الأساسي وفق ما سبق ومتابعة الإجراءات والتوقيع على النظام الأساسي المعدل وكافة الطلبات والوثائق اللازمة لذلك أصولاً وشهراً في السجل التجاري للشركة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن :

انتخاب السادة التالية أسماؤهم لعضوية مجلس الإدارة:

- 1- شركة آروب للتأمين ش.م.ل ممثلة بالسيد فاتح وجيه بكداش لبناني
- 2- شركة آروب للتأمين ش.م.ل ممثلة بالسيد جورج عزت صايغ سوري
- 3- بنك سورية والمهجر ش.م.س.ع ممثلاً بالسيد ميشال فكتور عزام لبناني
- 4- إياد حبيب بيتنجانة سوري
- 5- ابراهيم اديب شيخ ديب سوري

وذلك لولاية جديدة مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة هذا، ويخضع هذا القرار لتصديق الوزارة وموافقة هيئة الاشراف على التأمين.

وتفويض رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم باستكمال إجراءات شهر هذا الانتخاب في السجل التجاري للشركة بعد الحصول على الموافقات المطلوبة أصولاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:

انتخاب السيد أحمد رضوان سليم الشراي مدققاً لحسابات الشركة للعام 2020 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات المنتخب وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع



13



القرار العاشر:

الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة وممثليهم بممارسة أعمال مشابهة لأعمال التي تمارسها الشركة والتعاقد معها عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الحادي عشر:

الموافقة على اجراء عمليات شراء وبيع الاسهم في سوق دمشق للاوراق المالية لصالح الشركة وعلى زيادة الأسهم التي تملكها الشركة في المصارف السورية وتفويض مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس بإجراء هذه العمليات وفق ما يراه مناسباً والتوقيع على كافة الاوراق والوثائق اللازمة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أُعلن ختام الجلسة الثانية للهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية في الساعة الواحدة من يوم الأربعاء الواقع في الثاني والعشرين من شهر تموز لعام 2020 في فندق الداما روز (قاعة سطح دمشق) وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للشركة ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة

م. م. م. م. م.

كاتب الجلسة

م. م. م. م. م.

مراقبي التصويت

م. م. م. م. م.

مندوبي الوزارة

م. م. م. م. م.

مندوبي هيئة الإشراف على التأمين

م. م. م. م. م.

